مجلس الأمناء يقر تعديلات على لائحة الانتخابات الداخلية لنقابة المحامين

صوت مجلس الأمناء في جلسته المنعقدة يوم الثلاثاء الماضي بأغلبية 11 صوتا مقابل 4 على تعديل المادة 27 من لائحة الانتخابات الداخلية للنقابة. وينص التعديل على رفع الحد الأدنى لعدد سنوات القيد في الجدول العام من خمس سنوات إلى سبع سنوات لمن يرغب في الترشح لعضوية مجلس الأمناء. وقال النقيب المستشار عادل منصور الدسوقي في كلمته إن التعديل يهدف إلى ضمان خبرة أكبر لدى أعضاء المجلس الذين يتولون مسؤولية إدارة أموال النقابة وأصولها العقارية.

وأوضح عضو المجلس المحامي سامي فهمي الزيات أن اللجنة القانونية بالنقابة درست المقترح على مدى ثلاثة أشهر، وأن الأغلبية رأت أن الخبرة المهنية الطويلة ضرورية لمواجهة التحديات المالية والإدارية التي تواجه النقابة حاليا. وأضاف أن التعديل لا يمس حق أي محام في الترشح، وإنما يرفع سقف الخبرة المطلوبة فقط.

في المقابل، اعترض العضو المحامي نادر شوقي البرلسي على التعديل، معتبرا أنه يحرم آلاف المحامين الشباب من حقهم الدستوري في المشاركة في الحياة النقابية. وقال البرلسي إن كثيرا من المحامين الشباب يتحملون أعباء مالية كبيرة ويستحقون أن يكون لهم صوت في إدارة شؤون مهنتهم، مشيرا إلى أن عددهم يمثل نحو 42 في المئة من إجمالي أعضاء الجمعية العمومية.

وأعلن النقيب أن مجلس الأمناء سيفتح باب الحوار مع ممثلين عن المحامين الشباب خلال الأسابيع الستة المقبلة، وأنه سيعرض نتائج هذه المشاورات على الجمعية العمومية في اجتماعها المقرر في شهر أكتوبر المقبل. ويحتاج التعديل إلى موافقة ثلثي أعضاء الجمعية العمومية الحاضرين حتى يصبح نافذا.